KONRAD ADENAUER STIFTUNG

برنامج سياسات العراق
Iraq Policy Program

مركز البيان للدراسات والتخطيط
Al-Bayan Center for Planning and Studies

الحد من العنف الأسري

أشرف كامل عزيز و رنا منذر خضير

برنامج سياسات العراق (الدورة الاولى)
حزيران – كانون الاول 2020

نبذة عن برنامج سياسات العراق

يسعى برنامج سياسات العراق الى ردم الهوة بين النخب الشبابية وصناع القرار عبر التدريب النخب الشبابية على احداث التغيير الايجابي من خلال التأثير في عملية صنع القرار. ان البرنامج يهدف لتمكين المشاركين لإعداد اوراق سياسات واقتراح بدائل سياساتية تهدف للارتقاء باداء النظام وتدعم شرعيته. ان هذا البرنامج يتيح للمشاركين التواصل مع صناع القرار والتعرف على ابرز الصعوبات والمشاكل التي تعتري جانب التنفيذ والمتابعة للسياسات العامة. ان هذا البرنامج يسعى لمنح المشاركين قراءة واقعية لبيئة صنع القرار في العراق، وفهماً لفرص وتحديات التغيير.

ان البرنامج قائم على اربعة مراحل:

اعداد: مساعدة المشاركين في الحصول على المهارات الاساسية لإعداد اوراق السياسات وحملات مناصرة فعالة.

اكتشاف: ايضاح سياسات عامة مهمة في العراق من قبل مختصين عبر تغطية اصحاب المصلحة، الإطر والاجراءات المؤسساتية، الواقع العملي، والنقاشات الدائرة حول كل سياسة عامة، فضلاً عن آفاق الاصلاح.

اشراك: تدريب المشاركين على تطوير الحملات الترويجية وتنسيق اللقاءات مع المسؤولين الحكوميين من اجل البدأ بالخطوات الأولى لحملاتهم.

اغناء: الأشراف على المشاركين من اجل اعداد ورقة بحثية في مجال اهتمامهم، من اجل اغناء الحوارات وتطوير بدائل سياساتية، والتي بإمكانها ان تساعد على مواجهة المشاكل الحالية.

حقوق النشر محفوظة لبرنامج سياسات العراق © 2020

psdiraq.org
Info@psdiraq.org

الحد من العنف الأسري

أشرف كامل عزيز و رنا منذر خضير

المقدمة:

يُعدُّ العنف إحدى المشكلات الاجتماعية التي تواجه المجتمعات، وتتزايد مشكلات العنف بصورة ملحوظة في المجتمعات لأسباب متعدِّدة؛ منها: أسباب اجتماعية، وثقافي، واقتصادي، فجرائم العنف الأسري ضد المرأة تُعدُّ مشكلة معقَّدة ترتبط بالعديد من العوامل والمتغيرات التي يسهم كلًّا منها بدور واضح في ارتكابها؛ كالعوامل الاقتصادية والاجتماعية، وتكمن خطورة جرائم العنف الأسري ضد المرأة في نتائجها غير المباشرة والأكثر خطورة على الفرد والمجتمع، ومنها علاقات القوة غير المتكافئة داخل الأسرة في المجتمع بصفة عامة، وخلل في نسق القيم؛ لانتشار القيم الفردية والسلبية التي شوَّهت القيم الأسرية وأفسدت العلاقات الأسرية بين الأزواج والزوجات وبين الآباء والأبناء، وفقدت الأسرة قوتها الضابطة والرادعة لسلوك أفرادها، والتي أدَّت إلي ظهور ألوان عديدة من جرائم العنف ضد المرأة التي تحدث داخل محيط الأسرة، كالقتل والاغتصاب والسرقة والتهديد ...الخ.

تشير الإحصاءات الحكومية إلى أنَّ امرأة من كلِّ خمس نساء عراقيات تتعرض للتعنيف الجسدي (14% من النساء منهن كنَّ حوامل في ذلك الوقت)، إذ أجرت وزارة التخطيط العراقية مسحاً بشأن العنف الموجَّه ضد المرأة في البلاد، يمكننا عن طريقه إلقاء نظرة على التعنيف الجسدي، ونسبته في المجتمع العراقي:47.9 ضرب الزوجة إذا خرجت من المنزل من دون إذنه، 44.3% ضرب الزوجة إذا خالفت أوامره، 69.5% يمنع الزوجة من زيارة أقاربها،[1]، هذه الأرقام الرسمية لم تحدث منذ 2012، واليوم بالتزامن مع الضغوطات التي تعيشها الأسر العراقية المصاحبة لإجراءات العزل الاجتماعي بسبب فيروس كورونا، فإنَّ مؤشرات العنف الأسري تتصاعد بوتيرة مخيفة، فقد تعرضت المرأة إلى جرائم بشعة هزَّت المجتمع العراقي، إذ سُجِّل اغتصاب لامرأة من ذوي الاحتياجات الخاصة، والانتحار بسبب العنف المنزلي وجرائم قتل وخنق الزوجات من أزواجهن وجرائم تحرُّش بالقاصرين وغيرها من الجرائم، وهذا الأمر دفع الأمم المتحدة وصندوق الأمم المتحدة

1.وزارة التخطيط العراقية ، الجهاز المركزي للإحصاء، المجموعة الإحصائية (2019-2018) منشورة على الموقع الرسمي للجهاز المركزي للإحصاء على الموقع http://cosit.gov.iq/ar/ ، تاريخ الدخول الى الموقع 7 / 12 / 2020.

للسكان ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)، لحث البرلمان العراقي للإسراع بإصدار قانون مناهضة العنف الأسري[2]

وقد حاولتِ الدراسة الكشف عن آثار مجمل العوامل الاقتصادية والاجتماعية التي تمر بها الأسرة العراقية الآن، وعلاقة ذلك بشيوع العنف الأسري ضد المرأة، فقد شملتِ الدراسة تساؤلات عديدة حول مدى تأثير انتشار العنف الأسري ضد المرأة في المجتمع العراقي، والعوامل التي تسهم في انتشار جرائم العنف الأسري ضد المرأة سواءً كانت عوامل أسرية أم اجتماعية أم اقتصادية، مع تحديد الوزن النسبي لتلك العوامل ومدي انتشارها؛ بهدف التعرُّف على الملامح العامة لجرائم العنف الأسري ضد المرأة، وانعكاساتها وآثارها، فضلاً عن تداعياتها في المستقبل.

مفهوم العنف الأسري:

شاع في الآونة الأخيرة بين أبناء المجتمع العراقي ما يعرف بالعنف الأسري بعد انتشاره بصوره ومستوياته المختلفة في الكثير من الأسر العراقية، إذ يُعرَّف العنف الأسري بأنَّه كلُّ اعتداء جسدي أو جنسي أو نفسي أو فكري أو اقتصادي يُرْتَكَب، أو يُهَدَّد بارتكابه، من قبل أي فرد من أفراد الأسرة ضد الآخر[3]، إذ حدَّد القانون المدني العراقي في المادة 40 أطراف الأسرة بالأب والأم والأولاد والجد والجدَّة فقط، لذا فإنَّ أيَّ صورة من صور التصرفات المسيئة (كالضرب، والركل، والعض، والصفع, والرمي بالأشياء, والاعتداء الجنسي، والسيطرة, والاستبداد, والتخويف، والملاحقة والمطاردة, والاعتداء السلبي الخفي كالإهمال، أو الحرمان الاقتصادي)، الصادرة من قبل أحد أو كلا الشريكين في العلاقة الزوجية أو الأسرية عُدَّ عنفاً أسرياً مباشراً[4]، وهنالك ما يُوسمُ بالعنف الأسري غير المباشر الذي عمدت الكثير من الدول إلى تجريمه بقوانينها منها: تجريم تعرُّض الأطفال إلى العنف غير المباشر، أي: حينما يقوم الأب بضرب الأم بوجود الأطفال، فيصبح الجرم مضاعفاً (حتى وإن لم يكن الأطفال جزءًا منه)؛ لأنَّه يصيبهم بالضرر، وقد أصدرتِ الأمم المتحدة عام (1993) وثيقة أكَّدت فيها على الدول الأعضاء، عدَّ العنف الأسري جريمة وطالبت بسن قوانين لتجريمه بحسب منظمة الصحة العالميةWHO ، يعرَّف العنف الممارس ضد المرأة على أنَّه

2.زينب الملاح ، العنف الأسري في العراق أسباب الظاهرة المستفحلة وطرف خيط النجاة ، مقال منشور في موقع ن https:// www.noonpost.com/content/36786 ، تاريخ الدخول إلى الموقع 7 / 12 / 2020.

3. إجلال إسماعيل حلمي، العنف الأسري ، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة ، ط1 ، 1999 ،ص23.

4.القانون المدني العراقي المادة (40) لسنة 1951 المنشور في جريدة الوقائع العراقية ،العدد 3015 بتاريخ 8 / 9 / 1951 ، ص243.

«أي فعل عنيف تدفع إليه عصبية الجنس ويترتب عليه، أو يرجح أن يترتب عليه، أذًى أو معاناة للمرأة، سواءً من الناحية الجسمانية أم الجنسية أم النفسية، بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل أو القسر أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواءً حدث ذلك في الحياة العامة أم الخاصة» [5].

تكمن خطورة العنف الأسري في ما يترتب على ذلك العنف من ردود أفعال مختلفة لدى الضحايا, أو أضرار الصحة البدنية مثل كسور العظام، وإصابات الرأس، وتمزقات العضلات، والنزيف داخلي؛ ممَّا يتطلب عناية طبية ونفسية, فضلاً عن الوقوع في براثن الفقر والتشرد وغيرها من الآثار في حال افتقار الضحية الكامل للموارد المالية، وقد يواجه الأطفال الذين نشأوا في أسر ينتشر فيها العنف العديد من الاضطرابات السلوكية والعاطفية، إذ يمكن أن تؤدي بهم إلى اقتراف ذلك العنف أو الوقوع ضحية له في مرحلة لاحقة من حياتهم.[6]

أسباب العنف الأسري في العراق:

1. النظام الاجتماعي والقيم المجتمعية: قيم البداوة المتجذرة في المجتمع العراقي، بمفاهيمها الذكورية التي تفضل الذكور على الإناث ، فالإحصاءات تشير إلى أنَّ 50.7% من الفتيات العراقيات يتلقين معاملة غير متساوية مع إخوانهم الذكور في العائلة نفسها، وثلث الفتيات بأعمار 10 – 14 سنة يعنفن جسدياً من إخوانهنَّ و59% من النساء العراقيات يبررنَ العنف الجسدي)، ومنذ اليوم الأول لولادة الطفل، إلى إعطاء الفرص والصلاحيات للذكور من دون الإناث، إلى مفاهيم الشرف والعار، فهذه الأفكار السائدة في المجتمع، جعلتِ الزواج فرصة للحفاظ على الفتيات، ووضعتِ الزواج أولوية من دون التعليم وأخذ الدور الفاعل في المجتمع، ففتاة من أصل عشر فتيات في العراق تعتقد ضرورة زواج الفتاة قبل سن الـ18 (5% من المتزوجات تزوجنَ قبل سن 15 سنة، و22% قبل سن 18 سنة)[7].

2. التعليم: لا تزال نسب الأمية بين النساء مرتفعة بصورة كبرى في العراق، فمعدل الأمية بين النساء في الريف 36.5%، أمَّا في المناطق الحضرية فتبلغ النسبة 15.9%، ويعود ذلك في جزء

5. قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 104 / 48 الصادر بتاريخ 20 / 1 / 1993 ، منشور على موقع الأمم المتحدة لحقوق الأنسان على الموقع الألكتروني https://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/ViolenceAgainstWomen.aspx ، تاريخ الدخول إلى الموقع 7 / 12 / 2020 .

6.عبد المحسن بن عمار المطيري ، العنف الأسري وعلاقته بانحراف الأحداث لدى نزلاء دار الملاحظة الاجتماعية بمدينة الرياض ، رسالة ماجستير (منشورة) ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، 2006 ، ص61.

7.وزارة التخطيط العراقية ، الجهاز المركزي للاحصاء ، المجموعة الاحصائية (2018 – 2019)، مصدر سابق.

منه إلى حرمان النساء من فرص التعليم، إذ أشارت الإحصاءات إلى أنَّ 69.4% من النساء في العراق تزوجنَ قبل أن يصلنَ إلى مستوى التعليم الذي يطمحنَ إليه[8].

3. الفَقْر: على الرغم من الثروة النفطية الهائلة في العراق، فإنَّ شخصاً واحداً من بين كل خمسة أشخاص لا يزال يعيش تحت خط الفقر، إذ تُشير البحوث إلى أنَّ الفقر هو الوقود المحرِّك للعنف الأسري، إذ سُجِّلَت نسب أعلى بكثير للعنف ضد المرأة والطفل في الأسر الفقيرة[9].

4. ضعف دور الدولة وانعدام القوانين الرادعة: فعلى الرغم من أنَّ الدستور العراقي ينص على أنَّ «الأسرة أساس المجتمع، وتحافظ الدولة على كيانها وقيمها الدينية والأخلاقية والوطنية،» وكذلك «تكفل الدولة حماية الأمومة والطفولة والشيخوخة، وترعى النشء والشباب، وتوفر لهم الظروف المناسبة لتنمية ملكاتهم وقدراتهم»، إلَّا أنَّ قانون العقوبات يعدُّ بعض الممارسات العنيفة حق لـ«تأديب الزوج لزوجته، وتأديب الآباء والمعلمين ومن في حكمهم الأولاد القصر في حدود ما هو مقرر شرعاً أو قانوناً أو عرفاً»، وعلى الرغم من زيادة التمثيل السياسي للمرأة، لكنَّ هذا التمثيل لم يُترجم إلى تشريعات أو أداة ضغط على المؤسسات التشريعية، إذ لا تزال مسودة مشروع قانون مناهضة العنف الأسري التي عُرِضَت قبل 8 سنوات، معلقةً تنتظر الإقرار من البرلمان العراقي منذ 2015، ومشروع القانون نصَّ على تشكيل «مديرية حماية الأسرة» التي تتولى البحث والتحقيق في شكاوى العنف الأسري وتشكيل محكمة متخصصة بالأسرة تتولى التحقيق في قضايا العنف الأسري وتمنح القاضي المختص حق إصدار قرار حماية للضحية وإيداعها بملاجئ آمنة، إذا استشعر أنَّ هنالك خشية على حياتها وسلامتها، وقد ألزم المشروع وزارة العمل والشؤون الاجتماعية بإنشاء المراكز الآمنة لضحايا العنف الأسري في محافظات العراق عمومها، وتقديم الدعم والمساعدة للضحية عن طريق توفير العلاج وإعادة تأهيلها نفسياً، إذ حاولتِ الحكومة العراقية استحداث مديرية حماية الأسرة والطفل من العنف الأسري سنة 2009، إلَّا أنَّ دورها على الأرض لا يزال محدوداً جداً[10].

5. انعدام الاستقلالية المادية: الزواج المبكِّر في المجتمع العراقي يحرم الفتيات من فرص التعليم، ويجعل إمكانية الاستقلال المادي للفتاة شبه مستحيل، وبالتالي حينما تجد المرأة المعنَّفة أنَّها غير

8.وزارة التخطيط العراقية ، الجهاز المركزي للاحصاء ، المجموعة الاحصائية (٢٠١٨-٢٠١٩)، مصدر سابق.
9.شيلان سلام محمد ، المعالجة الجنائية للعنف ضد المرأة في نطاق الأسرة (دراسة تحليلة مقارنة) ، المركز العربي للطباعة والنشر واتوزيع ، القاهرة ، ط1 ، 2017، ص89.
10. شيلان سلام محمد ، المصدر السابق ، ص93.

قادرة على إعالة نفسها وإعالة أطفالها تستمر بتحمُّل تعنيف الزوج؛ لتضمن وجود المأوى لها ولأطفالها[11].

6. تراكمات الواقع العراقي: العقود الثلاث الأخيرة بكل ما تحمله من حروب ومآسٍ شهدها الفرد والعائلة العراقية، وانتشار ظاهرة التلوث البصري، إذ مظاهر العنف والخراب والتلوث البيئي منتشرة في معظم مناطق البلد، وانتشار الأمراض النفسية والاضطرابات السلوكية؛ بسبب الحروب التي شهدها العراق أدَّت إلى التفكك الاجتماعي[12].

7. أسباب أخرى: منها غياب الخطاب الديني المؤثِّر، إذ تتذرَّع بعض الأحزاب الدينية ببعض الآراء الفقهية؛ لعرقلة تمرير قانون مناهضة العنف الأسري، ، وإنَّ انتشار التنمر والتحرش والابتزاز الإلكتروني على شبكات التواصل زاد من استفحال الظاهرة بدلاً من أن تكون تلك المنصات ساحات نقاشية إيجابية ونوافذ توعية، فضلاً عن بؤس خطاب التيار النسوي في العراق الذي من المفترض أن يكون دوره أساسياً في تفكيك هذه المأساة[13].

نتائج الدراسة:

أجرى الباحث استبياناً حول موضوع العنف الأسري في العراق، إذ أطلق استمارة إلكترونية على منصة التواصل الاجتماعي (الفيس بوك) لـ 72 ساعة ، وشارك 506 شخص في الاستبيان، توزعت بين 50.6% ذكور و 49.4% إناث، كما يظهر في الشكل رقم (1).

11.أحمد مصطفى علي و ياسر محمد عبد الله ، جرائم العنف الأسري وسبل مواجهتها في التشريع العراقي (دراسة مقارنة) ، مجلة الرافدين للحقوق ، المجلد (15) ، العدد 55 ، 2012، ص359.

12.شيلان سلام محمد ، المصدر السابق ، ص93.

13.زينب الملاح ، مصدر سابق.

الشكل رقم (1): توزيع العينة حسب النوع الاجتماعي

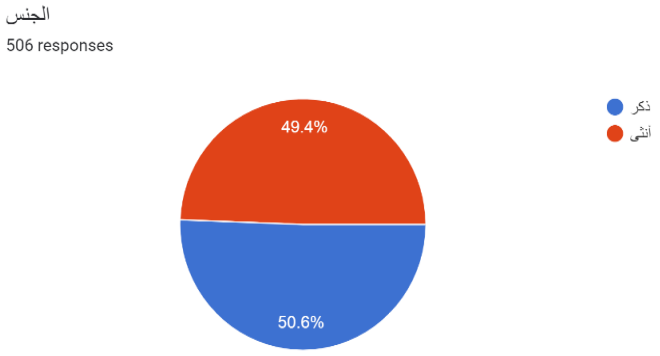

أظهرت العينة تدنِّي المستوى المعاشي، إذ إنَّ أكثر من 39% يتقاضون أقل من 500 ألف دينار شهرياً، وفقط 27.7% يزيد دخلهم الشهري على مليون دينار، وكما يتضح في الشكل رقم (2).

الشكل رقم (2): توزيع العينة حسب الدخل الشهري

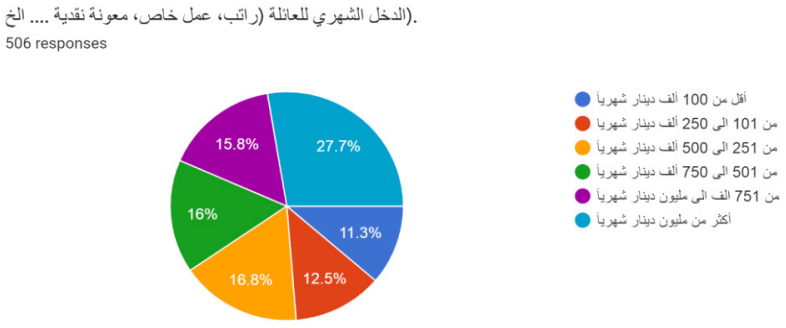

إنَّ معظم المبحوث عنهم (57.5%) يعتقدون بأنَّ مستوى دخل الأسرة له دور في العنف الأسري، حسب ما يظهر في الشكل رقم (3)، وأُكِّدت أهمية العامل الاقتصادي، إذ اعتقد 75% بأنَّ العامل الاقتصادي له دور في تنامي العنف الأسري، حسب ما يظهر في الشكل رقم (4).

الشكل رقم (3): آراء المبحوث عنهم تجاه دور المستوى المعاشي في العنف الأسري

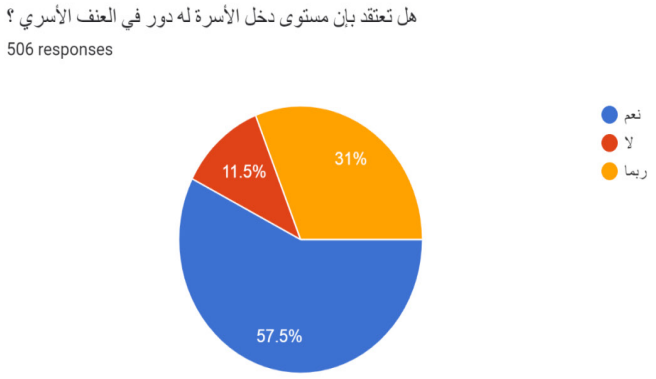

الشكل رقم (4): اراء المبحوثين ازاء دور العامل الاقتصادي في العنف الأسري

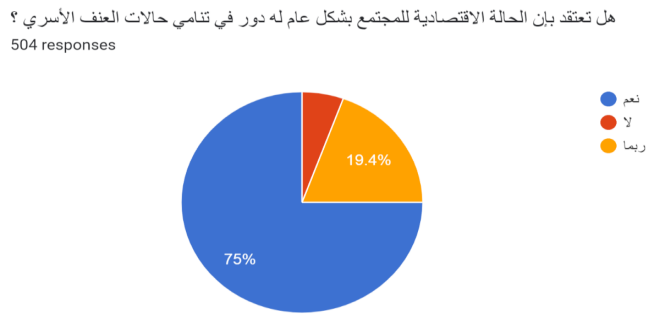

حسب ما أكَّدت العينية (74.5%) على دور التدخلات الأسرية في تنامي العنف

الأسري، حسب ما يظهر في الشكل رقم (5).

الشكل رقم (5): آراء المبحوث عنهم تجاه دور التدخلات الأسرية (الأهل والأقارب) في تنامي حالات العنف الأسري

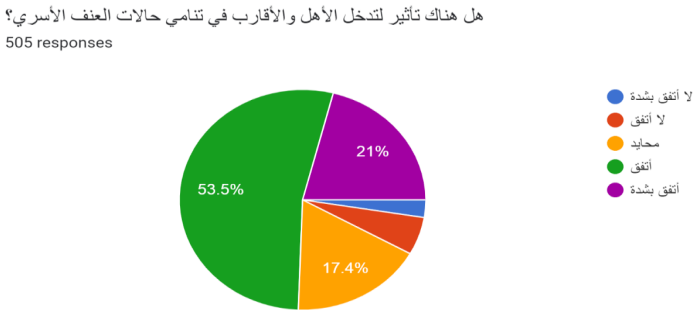

واعتقد معظم المبحوث عنهم أنَّ النساء هنَّ الأكثر عرضة للعنف الأسري، 43.7% فتيات و15.8% الأمهات، مقارنة بـ 12.6% ممَّن اعتقدوا أنَّ الأولاد هم الأكثر عرضة للعنف الأسري، حسب ما يظهر في الشكل رقم (6).

الشكل رقم (6): آراء المبحوثين عنهم تجاه الفئات الأكثر تعرضاً للعنف الأسري

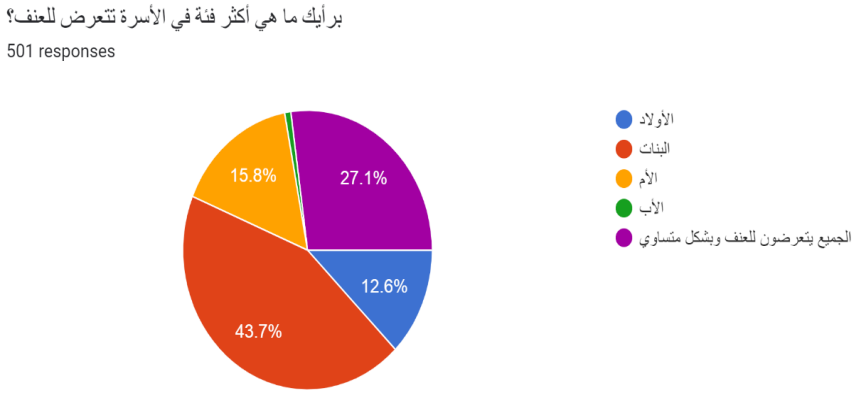

واشرت اجابات المبحوثين الانتشار الواسع للعنف الأسري في العراق، اذ تعرض 23.6% إلى عنف جسدي ، و 53.7% إلى عنف نفسي ، 49.6% إلى عنف لفظي، 22.2% إلى عنف مجتمعي، 6.6% إلى عنف جنسي، 50.7% إلى الإهمال، وحسب ما يظهر في الشكل رقم (7).

الشكل رقم (7): ممارسات العنف الأسري التي تعرَّض لها المبحوث عنهم

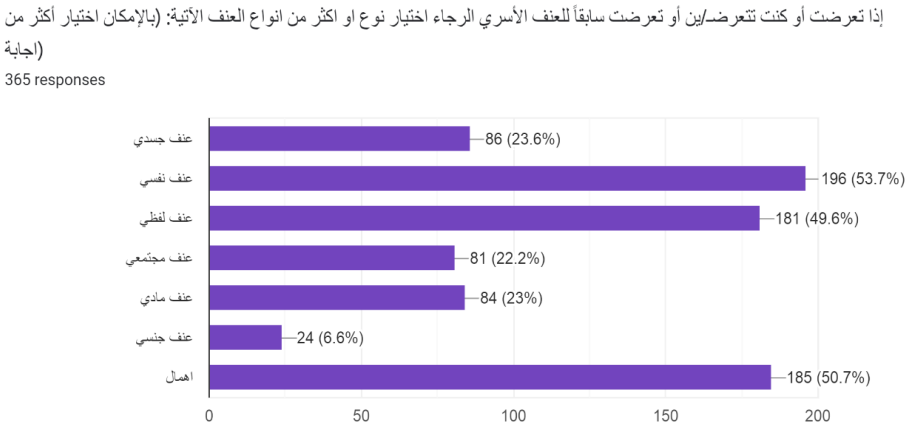

إنَّ معظم المبحوث عنهم (55.5%) يعتقدون أنَّ تشريع ما يُعرف بقانون العنف الأسري يُسهم في الحدِّ من الممارسات العنيفة، وحسب ما يظهر في الشكل رقم (8).

الشكل رقم (8): آراء المبحوث عنهم حول فاعلية تشريع قانون العنف الأسري

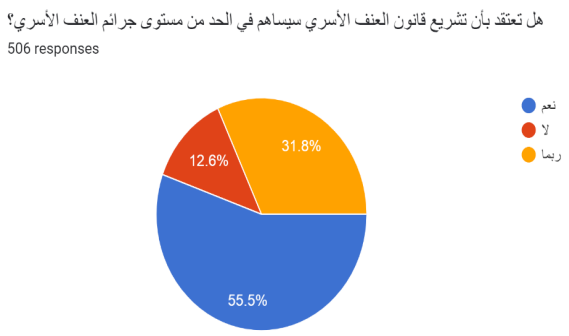

واقترح المبحوث عنهم مقترحات عديدة للحد من حالات العنف الأسري، تمثلت بتشريع وتفعيل قانون مكافحة العنف الأسري، وإعداد برامج وورش توعوية وتثقيفية، وتوفير فرص العمل بصورة متساوية، وزيادة دخل الأسرة، ومنع زواج القاصرين، وتفعيل دور منظمات حقوق الإنسان؛ للحد من الخروقات التي تحدث داخل الأسر، فضلاً عن توجيه الإعلام لإشاعة روح الألفة والمحبة داخل الأسرة ومنع القنوات والمنصات التي تشيع روح العنف داخل المجتمع، فضلاً عن ذلك فقد اقترح بعض من المشاركين بحاجة ضحايا العنف الأسري إلى العلاج عن طريق تأهيلهم بمراكز خاصة مخصَّصة لهم وإعادة دمجهم مع المجتمع.

الحلول المقترحة التي من شأنها معالجة العنف الأسري.

1. إقرار قانون العنف الأسري وما يرتبط به من عقوبات وفق القانون، وإصدار تعليمات ملزمة يُعْمَلُ بها من قبل الجهات ذات العلاقة.
2. العمل بالقوانين التي تختص بحماية المرأة والطفل.
3. الحد من زواج القاصرات.
4. وجود دار آمن في كل محافظة للنساء المعنَّفات.
5. تعطيل العمل بمادة ٤١/١ في قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩.
6. تواجد مرشد نفسي في قطاعات الدوائر الحكومية كافة.
7. توعية الأسر العراقية حول التنشئة السوية لأطفالهم من دون تعريضهم للعنف.
8. الاهتمام بإلزامية التعليم؛ للقضاء على الأمية، ومحاسبة الوالدين في حال تخلفهم عن التحاق أبنائهم في المدارس.

المصادر:

1.أ. جلال إسماعيل حلمي، العنف الأسري، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ط1، 1999.

2.أحمد مصطفى علي و ياسر محمد عبد الله، جرائم العنف الأسري وسبل مواجهتها في التشريع العراقي (دراسة مقارنة)، مجلة الرافدين للحقوق، المجلد (15)، العدد 55، 2012.

3.حيدر التكرلي، الأيام القادمة، مقال منشور في صحيفة المثقف، العدد 5207، بتاريخ 7 /12/ 2020 .

4.زهير المالكي، نظرة تحليلية على مسودة قانون مناهضة العنف الأسري، مقال منشور، موقع كتابات https://kitabat.com/ ، تاريخ الدخول إلى الموقع 7 / 12 / 2020.

5.زينب الملاح، العنف الأسري في العراق أسباب الظاهرة المستفحلة وطرف خيط النجاة، مقال منشور في موقع (ن) https://www.noonpost.com/content/36786، تاريخ الدخول إلى الموقع 7 / 12 / 2020.

6.سعد الدين بو طبال و عبد الحفيظ معوشة، العنف الأسري الموجَّه ضد الطفل، بحث منشور، الملتقى الوطني الثاني حول الاتصال وجودة الحياة في الأسرة 9 – 10 نيسان 2013، جامعة قاصدي مرباح، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ، ورقلة، الجزائر.

7.شيلان سلام محمد، المعالجة الجنائية للعنف ضد المرأة في نطاق الأسرة (دراسة تحليلية مقارنة)، المركز العربي للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ط1 ، 2017.

8.عبد المحسن بن عمار المطيري، العنف الأسري وعلاقته بانحراف الأحداث لدى نزلاء دار الملاحظة الاجتماعية بمدينة الرياض، رسالة ماجستير (منشورة)، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2006.

9.قانون العقوبات العراقي رقم 111 المادة (41 /1) لسنة 1969 المنشور في جريدة الوقائع العراقية، العدد 1778 بتاريخ 15 / 9 / 1969.

10.القانون المدني العراقي المادة (40) لسنة 1951 المنشور في جريدة الوقائع العراقية ،العدد 3015 بتاريخ 8 / 9 / 1951 .

11.قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 104 / 48 الصادر بتاريخ 20 / 1 / 1993، منشور على موقع الأمم المتحدة لحقوق الإنسان على الموقع الإلكتروني

https://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/ViolenceAgainstWomen.aspx،

تاريخ الدخول إلى الموقع 7 / 12 / 2020 .

12.وزارة التخطيط العراقية، الجهاز المركزي للإحصاء، المجموعة الإحصائية (2018 – 2019) منشورة على الموقع الرسمي للجهاز المركزي للإحصاء على الموقع http://cosit.gov.iq/ar/،

تاريخ الدخول إلى الموقع 7 / 12 / 2020.